

Forensic patients

About your rights

مريض خاضع لأحكام قضائية

حول حقوقك

Arabic

موجز

عندما تكون مريضاً خاضعاً لأحكام قضائية forensic patient:

- يتم وضع خطة لمعالجتك ويمكن إشراكك في التخطيط لمعالجتك.
- لك الحق بالحصول على رأي ثانٍ من طبيب نفسي حول معالجتك.
- لك الحق بالحصول على مشورة قانونية وأن يقوم محام بتمثيلك.
- يمكنك التحدث مع صديق أو أحد أفراد عائلتك والطلب منهم تمثيلك.
- يمكنك تقديم شكوى حول معالجتك.

• لك حقوق بموجب ميثاق حقوق الإنسان ومسؤولياته *Charter of Human Rights and Responsibilities*.

يمكنك الطلب من أحد أعضاء فريق المعالجة، أو صديق، أو أحد أفراد عائلتك، أو محام، أو مدافع، أو زائر اجتماعي، مساعدتك للقيام بهذه الأمور، أو الاتصال بإحدى المنظمات المدرجة تفاصيلها في نهاية هذا الكتيب.

حول حقوقك

يقدم هذا الكتيب معلومات عن وضعك كمريض خاضع لأحكام قضائية، وعن حقوقك ومستحققاتك القانونية بموجب قانون الصحة العقلية لعام 1986 *Mental Health Act 1986*.

ويقدم لك أيضاً هذا الكتيب معلومات حول الحقوق والمستحققات التي لدى بعض المرضى الخاضعين لأحكام قضائية بموجب قانون الجرائم (العجز العقلي وعدم الملائمة للمحاكمة) لعام 1997 *Crimes (Mental Impairment and Unfitness to be Tried) Act 1997* وقانون الجرائم الفيدرالي لعام 1914 *Crimes Act 1914*.

سوف يقوم أحد أعضاء فريق المعالجة بالتحدث معك حول هذه المعلومات والإجابة على أسئلتك.

ويجب شرح المعلومات بلغة أو طريقة يمكنك فهمها، كما أن هذا الكتيب مترجم أيضاً إلى عدد من اللغات ويمكنك سؤال أحد أعضاء فريق المعالجة عما إذا كان متوافراً بلغتك المفضلة.

تتوافر نسخ عن هذا الكتيب بلغات أخرى على موقع الإنترنت:
www.health.vic.gov.au/mentalhealth.

تتوافر نسخ عن قانون الصحة العقلية وقانون الجرائم (العجز العقلي وعدم الملائمة للمحاكمة) لدى خدمة الصحة العقلية.

المحتويات

مريض خاضع
لأحكام قضائية

2

المعالجة

2

المأذونية

4

مغادرة خدمة الصحة العقلية

7

للعيش في المجتمع

8

الشكاوى

9

جهات اتصال هامة

□ أمر مريض خاضع لأحكام قضائية بموجب القانون الفيدرالي. قامت محكمة بوضعك تحت أمر بموجب قانون الجرائم الفيدرالي للفترة الزمنية المحددة في الأمر.

المعالجة

يقوم طبيبك النفسي بإعداد خطة للمعالجة يتم تصميمها لتلبية احتياجاتك المعينة. ويمكن إشراكك في التخطيط لمعالجتك وسوف يأخذ الطبيب النفسي بالاعتبار تفضيلاتك واهتماماتك، ويقوم أيضاً بالأخذ بالاعتبار رغبات أي وصي عليك، أو أحد أفراد عائلتك، أو مقدم عناية رئيسي مشارك في تقديم العناية المتواصلة لك (إلا إذا اعترضت على ذلك)، وأية معالجة بديلة مفيدة، وأية مخاطر كبيرة للمعالجة.

إذا كان طبيبك النفسي يرى بأن معالجة نفسية معينة ضرورية فيمكن إعطاء تلك المعالجة لك حتى ولو رفضت ذلك، وفي مثل هذه الحالة سوف يشرح لك طبيبك النفسي لماذا هذه المعالجة ضرورية. سوف يقوم طبيبك النفسي أو عضو آخر في فريق المعالجة ببحث خطة معالجتك معك وإعطائك نسخة عنها.

ويقوم طبيبك النفسي وبقية أعضاء فريق المعالجة بالتحدث معك بانتظام حول تشخيصك، وأدويتك، وطرق المعالجة، وأنواع المعالجة البديلة، والخدمات المتوافرة. وسوف يقوموا بصورة منتظمة بمراجعة خطة معالجتك وتحديثها.

ويمكنك الطلب من صديق أو مدافع التواجد معك عند مناقشتك لمعالجتك مع طبيبك النفسي.

وبوسع أفراد عائلتك ومقدمي العناية الآخرين تقديم الدعم والعناية القيّمة لك أثناء تلقيك المعالجة لمرضك. وعموماً، لا يتم إعطاؤهم معلومات عن معالجتك ورعايتك إلا إذا وافقت على ذلك. ولكن إذا كان الوصي عليك، أو أحد أفراد عائلتك، أو مقدم العناية الرئيسي لك، بحاجة إلى معلومات للعناية بك فبوسع أحد أعضاء فريق المعالجة تزويده بالمعلومات حتى إذا لم توافق على ذلك.

طلب رأي ثان

لك الحق بالحصول على رأي ثان حول حالتك النفسية ومعالجتك. وبوسع منسق حالتك أو طبيبك النفسي الترتيب لذلك ضمن خدمة الصحة العقلية، أو مساعدتك على اختيار طبيب نفسي بنفسك. إذا اخترت طبيباً نفسانياً خاصاً فقد يتطلب منك دفع الأتعاب. ويمكنك بحث الرأي الثاني مع طبيبك النفسي المعالج، ولكنه (طبيبك النفسي المعالج) هو المسؤول عن اتخاذ القرار النهائي حول المعالجة التي تتلقاها.

إذا كانت لديك في أي وقت أسئلة عن هذه المعلومات أو عن حقوقك اطلب من شخص أن يشرحها لك، ويمكنك طلب ذلك من أحد أعضاء فريق المعالجة، أو صديق، أو أحد أفراد عائلتك، أو محام، أو مدافع، أو زائر اجتماعي.

ميثاق حقوق الإنسان ومسؤولياته

يسعى قانون ميثاق حقوق الإنسان ومسؤولياته في فيكتوريا لسنة ٢٠٠٦ *Victorian Charter of Human Rights and Responsibilities Act 2006* إلى ترويج وحماية حقوق إنسانية معينة. ويُعرّف الميثاق الحقوق المحمية، ويستلزم من خدمات الصحة العقلية العامّة التصرف بشكل يتماشى مع هذه الحقوق.

ويحدد الميثاق أيضاً متى وكيف يمكن تقييد الحقوق بموجب القانون. فمثلاً يمكن بموجب قانون الصحة العقلية احتجاجك في خدمة للصحة العقلية، إذا كان ذلك ضرورياً لحماية صحتك وسلامتك أو سلامة الآخرين. ومن ناحية أخرى، فإن أية قيود على حريتك، وأية تدخلات تمسّ بحقوقك وخصوصيتك وكرامتك الشخصية، يجب إبقاؤها عند أدنى حدّ ممكن ضروري وفقاً للظروف. إذا كانت لديك أية أسئلة حول الميثاق، أو كيف يمكن أن يؤثر على معالجتك، اتصل بإحدى المنظمات المدرجة تفاصيلها في نهاية هذا الكتيب.

مريض خاضع لأحكام قضائية

لقد تم إدخالك إلى خدمة الصحة العقلية كمريض خاضع لأحكام قضائية لكي تتلقى معالجة لاضطراب عقلي.

ولقد تم إدخالك بوحدة من عدة طرق، وسوف يعلمك أحد أعضاء فريق المعالجة عن أي من التالي ينطبق عليك بوضع علامة في المربع الصحيح.

أغلب المرضى الخاضعين لأحكام قضائية يتم إدخالهم بموجب:

□ أمر بالوضع تحت الإشراف الاحتجائي. قامت محكمة بوضعك تحت أمر بالإشراف الاحتجائي، والأمر غير محدد بفترة زمنية ولكن ينتهي عندما تقرر المحكمة ذلك. بعض المرضى الخاضعين لأحكام قضائية يتم إدخالهم بموجب:

□ أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي. تم إدخالك كمريض خاضع لأحكام قضائية لأنك أخفقت في التقيد بأمر بالإشراف غير الاحتجائي، وكانت سلامتك أو سلامة أفراد المجتمع معرضة بشكل كبير للخطر، أو قمت بمغادرة ولاية فيكتوريا دون إذن وتم اعتقالك وإعادتك إلى خدمة الصحة العقلية.

الاطلاع على المعلومات

لك الحق بموجب قوانين حرية الاطلاع على المعلومات تقديم طلب للاطلاع على الوثائق المتعلقة بمعلوماتك الشخصية التي تحتفظ بها خدمة الصحة العقلية. إذا أردت الاطلاع على المعلومات، يمكنك الطلب من أحد أعضاء فريق المعالجة، أو المسؤول عن حرية الاطلاع على المعلومات في خدمة الصحة العقلية، مساعدتك لتقديم طلب.

تفاصيل المنظمات التي قد يكون بوسعها مساعدتك في تقديم طلب حرية الاطلاع على المعلومات مدرجة في نهاية هذا الكتيب.

العزل الانفرادي والتقييد

العزل الانفرادي

العزل الانفرادي هو وضع شخص بمفرده في غرفة تكون أبوابها ونوافذها مقفولة من الخارج. ويحدث ذلك فقط إذا كان من الضروري حماية الشخص أو الآخرين من خطر، مباشر أو على وشك الحدوث، على صحتهم أو سلامتهم، أو للحيلولة دون فرار الشخص. ويستعمل العزل الانفرادي فقط عند فشل وسائل أخرى لضمان السلامة.

التقييد بوسائل ميكانيكية

التقييد بالوسائل الميكانيكية هو استعمال أدوات مثل أحزمة أو أربطة لتقييد حرية الشخص على التحرك أو التنقل. وقد يُستعمل التقييد لتمكين إعطاء معالجة طبية للشخص، أو لمنعه من إلحاق إصابة بنفسه أو بالآخرين، أو لمنعه من مواصلة إتلاف الممتلكات.

الموافقة على العزل الانفرادي والتقييد بالوسائل

الميكانيكية ومراقبتهم

يمكن الموافقة على العزل الانفرادي والتقييد من قبل طبيبك النفسي، أو في الحالات الطارئة التصريح به من قبل رئيسة الممرضات المناوبة. ويمكن فقط استعمال هاتين الوسيلتين طالما تنطبق الأسباب الواردة أعلاه.

إذا تم وضعك في غرفة العزل الانفرادي أو تقييدك يجب على الموظفين تزويدك بفرش وشراف وبطانيات ملائمة، والثياب، والطعام والشراب في الأوقات المناسبة. ويمكنك طلب الطعام والشراب من الموظفين عندما تريدهما. ويجب عليهم أيضاً توفير ترتيبات ملائمة لك لاستعمال المراض، ويشمل ذلك إتاحة المجال لك للاغتسال.

ويجب أن تقوم ممرضة بمراجعة حالتك الجسدية والعقلية كل ١٥ دقيقة على الأقل. ويجب أيضاً أن يقوم طبيب بفحصك كل أربع ساعات على الأقل، إلا إذا رأى طبيبك النفساني بأنه من الملائم القيام بعدد أقل من الفحوصات. إذا تم تقييدك فيجب مراقبتك بشكل متواصل.

الشروط الاحترازية

أثناء وجودك في خدمة الصحة العقلية قد يقوم طبيبك النفساني بفرض أية شروط احترازية تعتبر ضرورية، على سبيل المثال تحديد مكالماتك الهاتفية أو فتح رسائلك البريدية. ويتم فرض الشروط الاحترازية لضمان صحتك أو سلامتك أو لأجل حماية أفراد المجتمع.

الرسائل والمكالمات الهاتفية

يمكنك الاتصال بأشخاص بواسطة الرسائل أو الهاتف، إلا إذا كان طبيبك النفساني قد فرض شروطاً احترازية عليك.

التحويل

قد يتم تحويلك إلى خدمة أخرى للصحة العقلية إذا رأى رئيس الأطباء النفسيين بأنك ستستفيد من التحويل، أو إذا كان ذلك ضرورياً لمعالجتك. وإذا كنت لا تريد التحويل يتعين عليك التحدث مع طبيبك النفسي، أو يمكنك تقديم استئناف إلى مجلس مآذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية. إذا تم تحويلك قبل النظر في الاستئناف فسوف يقرر المجلس عند نظره في الاستئناف ما إذا كان يتوجب إعادتك إلى الخدمة الأصلية.

المرضى الخاضعون لأحكام قضائية بموجب

القانون الفيدرالي

إذا كنت مريضاً خاضعاً لأحكام قضائية بموجب القانون الفيدرالي يمكن تحويلك إلى مستشفى أو سجن آخر إذا:

- كانت هناك أسباب طبية أو احترازية عاجلة.
- قام وزير العدل الفيدرالي بإصدار أمر بالتحويل.

إرسال التقارير إلى المحكمة

إذا كنت تحت أمر بالإشراف الاحتجازي أو أمر بالإشراف غير الاحتجازي، يجب إرسال تقرير حول معالجتك ومدى تقدمك إلى المحكمة التي أصدرت الأمر بالوضع تحت الإشراف وذلك كل ١٢ شهراً على الأقل.

المأذونية

والغرض من المأذونية في الموقع والمأذونية المحدودة خارج الموقع هو للمساعدة في معالجة المرضى الخاضعين لأحكام قضائية وإعادة تأهيلهم.

مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية

يحتوي هذا القسم من الكتيب على معلومات عن حقوقك ومستحقّاتك بتقديم طلب لإذن غياب أو طلب استئناف إلى مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية.

وظائف المجلس

مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية هو مجلس مستقل يقوم بالتالي:

- النظر في طلبات المأذونية في الموقع والمأذونية المحدودة خارج الموقع.
- النظر في الاستئنافات المقدمة من قبل المرضى الخاضعين لأحكام قضائية الذين رفض طبيبهم النفسي منحهم إذن غياب خاص.
- النظر في الاستئنافات المقدمة من قبل المرضى الخاضعين لأحكام قضائية الذين لا يريدون تحويلهم إلى خدمة أخرى للصحة العقلية.

تقديم الطلبات إلى مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية

إذا كنت تريد مأذونية في الموقع أو مأذونية محدودة خارج الموقع يتعيّن عليك التحدّث مع أعضاء فريق المعالجة. وبوسع أعضاء فريق المعالجة تقديم المشورة لك وبحث خياراتك. إذا كان فريق المعالجة يعتقد بأنك جاهز لأخذ مأذونية، فسوف يقومون بتحديث خطة معالجتك وإعداد خطة المأذونية. ومن المهم مشاركة فريق المعالجة لأن مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية يريد أن يعرف ما إذا كانوا يدعمون طلبك، وكيف يتعلق بخطة معالجتك، وخطة مأذونيتك.

ولتقديم طلب لمأذونية في الموقع، أو مأذونية محدودة خارج الموقع، أو للاستئناف ضد رفض منحك إذن غياب خاص، اطلب من أحد أعضاء فريق معالجتك أن يعطيك الاستمارة الصحيحة، وقم بتعبئتها، واطلب منه إرسالها إلى المجلس. إذا لم تكن هناك استمارات متوافرة، يمكنك كتابة رسالة إلى المجلس تذكر فيها اسمك، واسم خدمة الصحة العقلية، ونوع المأذونية التي تريد. ويتعيّن إرسال الطلب أو الرسالة بريدياً أو بواسطة الفاكس إلى:

Executive Officer

Forensic Leave Panel

50 Lonsdale Street, Melbourne 3000

مكالمة مجانية: 1800 222 987

فاكس: 9096 6130

يتيح إذن الغياب للمرضى الخاضعين لأحكام قضائية مغادرة خدمة الصحة العقلية لأغراض متنوعة. وتخضع المأذونية دائماً لشروط احترازية وحدود زمنية. وهناك ثلاثة أنواع من المأذونيات قصيرة الأجل: إذن غياب خاص، ومأذونية في الموقع، ومأذونية محدودة خارج الموقع. المرضى الخاضعون لأحكام قضائية تحت أوامر الإشراف الاحتجاري بوسعهم أيضاً تقديم طلب لمأذونية طويلة الأجل تدعى "مأذونية ممتدة". إذا كنت في أي وقت تريد مأذونية يتعيّن عليك التحدّث مع طبيبك النفسي أو أحد أعضاء فريق المعالجة حول كيفية تقديم الطلب.

المأذونية الخاصة

بوسع طبيبك النفسي منح إذن غياب خاص. ويكون إذن الغياب الخاص لأغراض معيّنة مثل معالجة طبية، أو للمثول أمام المحكمة، أو لحضور مناسبات خاصة (مثل جنازة). ولا يمكن أن تتجاوز المأذونية الخاصة مدة ٢٤ ساعة، أو سبعة أيام في حالة المعالجة الطبية.

ويمكنك أنت أو شخص بالنيابة عنك تقديم طلب إلى طبيبك النفسي يبيّن الظروف الاستثنائية التي تستدعي حصولك على مأذونية خاصة. وإذا اقتنع طبيبك النفسي بأن هناك ظروفاً استثنائية، وبأن سلامة أفراد المجتمع لن يتم تعريضها بشكل كبير للخطر، فيجب حينذاك منح المأذونية الخاصة. وإذا رفض طبيبك النفسي منحك مأذونية خاصة يمكنك الاستئناف إلى مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية (أنظر العمود المقابل).

مأذونية في الموقع ومأذونية محدودة خارج الموقع

للحصول على مأذونية في الموقع أو مأذونية محدودة خارج الموقع يجب عليك تقديم طلب إلى مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية (أنظر العمود المقابل).

وتتيح المأذونية في الموقع للمرضى الخاضعين لأحكام قضائية مغادرة خدمة الصحة العقلية، ولكن المأذونية تقتصر على منطقة محددة حول خدمة الصحة العقلية تعرف بـ "المنطقة المحيطة".

وتتيح المأذونية خارج الموقع للمرضى الخاضعين لأحكام قضائية المغادرة إلى ما بعد المنطقة المحيطة بخدمة الصحة العقلية. وعموماً، يُسمح بالمأذونية المحدودة خارج الموقع خلال النهار فقط بين الساعة ٦,٠٠ صباحاً والساعة ٩,٠٠ مساءً. ويمكن منحها خارج هذه الساعات ولكن فقط لثلاثة أيام كحد أقصى في أي فترة سبعة أيام. ويمكن منح المأذونية لفترة أقصاها ٦ أشهر، ويمكن تقديم طلب في نهاية هذه الفترة إلى مجلس مأذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية لتجديد المأذونية.

جزء من الوثيقة أو عدم الاطلاع على أي جزء منها. إذا قرر المجلس بوجود عدم اطلاعك على أية وثيقة أو جزء من أية وثيقة قد يسمح لممثلك بالاطلاع عليها عوضاً عن ذلك.

جلسة المجلس

تعقد الجلسات في خدمة الصحة العقلية، ويتكوّن المجلس من قاض، وعضو في المجلس من أفراد المجتمع، ورئيس الأطباء النفسيين، وممارس لمهنة الطب.

ويتم عقد الجلسة بطريقة خالية من الشكليات مع مراعاة خصوصيتك، إلا إذا قرر المجلس بأنه في سبيل مصلحتك العليا أو الصالح العام يتوجب أن تكون الجلسة علنية. والمجلس غير ملزم بأية قواعد ممارسة صارمة، مثل تلك التي تسري في المحاكم، ويمكنه الاستنارة بأية طريقة يرى بأنها مناسبة. ويقوم طبيبك النفسي وبقية أعضاء فريق المعالجة بتقديم معلومات إلى المجلس، وسيكون بوسعك أنت وممثلك طرح الأسئلة وشرح وجهة نظرك حول القضية. مثلاً، لماذا تعتقد بأنه يتوجب منحك إذن غياب خاص.

قرار المجلس

الموافقة على منح المأذونية

إذا اقتنع المجلس بأن المأذونية المقترحة ستساعد في إعادة تأهيلك، وأن سلامتك أو سلامة أفراد المجتمع لن تتعرض بشكل كبير إلى الخطر، قد يقوم بمنحك مأذونية. ويقوم المجلس بوضع شروط على المأذونية، مثل أن يقوم أعضاء من الهيئة العاملة بمرافقتك في كافة الأوقات. ويتم إعطاؤك وإعطاء ممثلك نسخة عن الأمر، الذي سيبيّن نوع المأذونية الممنوحة وشروطها.

ويمكن منح المأذونية لفترة أقصاها ٦ أشهر، ويمكنك عند نهاية هذه الفترة تقديم طلب إلى المجلس لتجديدها. ويمكنك أيضاً في أي وقت تقديم طلب لتعديل شروط المأذونية إذا تغيرت ظروفك بشكل كبير، مثل توافر برنامج جديد لإعادة التأهيل.

رفض منح المأذونية

إذا رفض المجلس طلبك للحصول على مأذونية، يتعيّن عليك التحدّث مع منسق حالتك أو عضو آخر من فريق المعالجة وبحث الأسباب، حيث قد يكون بوسعهم مساعدتك بتقديم طلب آخر من الأكثر احتمالاً الموافقة عليه. ويمكنك في أي وقت أثناء بقائك مريضاً خاضعاً لأحكام قضائية تقديم طلب مأذونية إلى المجلس. ويقوم طبيبك النفسي وبقية أعضاء فريق المعالجة بصورة منتظمة بمراجعة مدى تقدّمك لمعرفة ما إذا كان من الملائم تقديم طلب مأذونية جديد.

إذا كنت بحاجة إلى المساعدة في تعبئة الاستمارة أو بأي شيء آخر، يتعيّن عليك طلب ذلك من أحد أعضاء فريق المعالجة، أو صديق، أو أحد أفراد عائلتك، أو محام، أو زائر اجتماعي.

التحضير لجلسة المجلس

يقوم المجلس بالترتيب لتوجيه إشعار إليك يبيّن تاريخ ووقت ومكان النظر في طلبك. ولك الحق بحضور الجلسة وعرض قضيتك، ونشجعك على القيام بذلك. ويمكنك الطلب من شخص آخر الحضور لتقديم الدعم لك أو للتحدّث بالنيابة عنك، مثل مدافع، أو محام، أو صديق، أو أحد أفراد عائلتك. إذا كنت غير قادر على حضور الجلسة يتوجب عليك إعلام المجلس بأقرب وقت ممكن.

قبل الجلسة، اقرأ الوثائق التي ستقدم إلى المجلس بخصوص جلستك (أنظر أدناه)، وفكر حول ما ستقوله إلى المجلس. وقد تريد أيضاً تقديم معلومات خطية إلى المجلس، أو قد ترغب عائلتك وأصدقائك أو شخص تحترمه بكتابة رسائل أو الحضور إلى الجلسة لدعم طلبك.

إذا كانت لديك احتياجات خاصة، مثل الحاجة إلى مترجم، يتعيّن عليك بحث هذه المسائل مع أحد أعضاء فريق المعالجة أو الاتصال بالمجلس. يقوم المجلس بالترتيب لمترجم إذا دعت الحاجة.

تفاصيل المنظمات التي قد يكون بوسعها مساعدتك بطلبك مدرجة في نهاية هذا الكتيب.

الاطلاع على الوثائق المتعلقة بالجلسة

سوف تتاح لك أو لممثلك الفرصة لقراءة أية وثائق سوف تقدم إلى المجلس بخصوص جلستك وذلك قبل انعقاد الجلسة بمدة ٢٤ ساعة على الأقل، وتشمل الوثائق ملفك السريري، وتقرير طبيبك النفسي، ولمحة عامّة عنك، وخطة مأذونيتك. ولكن بوسع طبيبك النفسي التقدم بطلب إلى المجلس لمنعك من الاطلاع على وثيقة أو جزء من وثيقة إذا كان يعتقد بأن:

- الاطلاع على الوثيقة سوف يؤدي إلى إلحاق أذى خطير بصحتك أو بصحة أو سلامة شخص آخر،

- المعلومات الواردة في الوثيقة تم تقديمها على أساس سري، أو كانت معلومات شخصية عن شخص آخر.

إذا تم تقديم طلب لمنعك من الاطلاع على وثيقة أو جزء من وثيقة، يقوم أحد أعضاء فريق المعالجة بإعلامك عن الإجراء وشرحه لك. ويقوم المجلس باتخاذ القرار النهائي حول ما إذا كان يمكنك الاطلاع على الوثيقة بكاملها أو

المأذونية الخاصة

إذا قمت بتقديم استئناف إلى المجلس لأن طبيبك النفساني رفض منحك مأذونية خاصة، قد يقوم المجلس بمنحك مأذونية خاصة إذا كان يرى بأن هناك ظروفًا استثنائية، وبأن سلامة أفراد المجتمع لن تتعرض بشكل كبير إلى الخطر.

التحويل

إذا قمت بتقديم استئناف إلى المجلس ضد تحويل إلى خدمة أخرى للصحة العقلية، يقوم المجلس باتخاذ قرار حول ما إذا كان يتوجب تحويلك أم لا. إذا تم تحويلك قبل النظر في الاستئناف، يقوم المجلس عند النظر في الاستئناف باتخاذ قرار حول ما إذا كان يتوجب إعادةك إلى الخدمة الأصلية للصحة العقلية.

الأسباب الداعية للقرار

يقوم المجلس عند نهاية الجلسة بإعلامك عن قراره والأسباب التي دعت إليه اتخاذها، ويتم إعطاؤك نسخة خطية من القرار. وإذا أردت أن تكون الأسباب الداعية لقرار المجلس خطية يجب عليك طلب ذلك خطياً من المجلس، ويجب على المجلس تزويدك ببيان بالأسباب خلال ١٤ يوماً من تاريخ طلبك.

تعليق المأذونية

إذا كان رئيس الأطباء النفسانيين يعتقد في أي وقت بأن سلامتك أو سلامة أفراد المجتمع سوف تكون عرضة بشكل كبير للخطر، يمكن تعليق مأذونيتك أو جزء منها. ويتم إعلامك إذا تم تعليق مأذونيتك.

إن لم تكن موجوداً حينذاك في خدمة للصحة العقلية فيجب عليك العودة إليها. ويقوم رئيس الأطباء النفسانيين بإعطائك إشعار خطي بالتعليق، وإذا لم تقم بالعودة بوسع الشرطة أو أشخاص محددین اعتقالك في أي وقت.

المأذونية الممتدة

تتيح المأذونية الممتدة للمرضى الخاضعين لأحكام قضائية وتحت أمر بالإشراف الاحتجازي مغادرة خدمة الصحة العقلية والعيش في المجتمع لفترة أقصاها ١٢ شهراً.

إذا قمت بنجاح باستعمال مأذونية في الموقع ومأذونية محدودة خارج الموقع على مدى فترة من الوقت، قد تكون جاهزاً لتقديم طلب لمأذونية ممتدة. وإذا كنت تريد مأذونية

ممتدة يجب عليك تقديم طلب إلى المحكمة التي أصدرت أمر الوضع تحت الإشراف الاحتجازي. وستكون بحاجة إلى محام لتقديم الطلب لأن الإجراءات معقدة، وسوف تحتاج إلى ممثل قانوني في المحكمة.

تفاصيل المنظمات التي قد يكون بوسعها مساعدتك بطلبك مدرجة في نهاية هذا الكتيب.

ويتعين عليك أيضاً التحدث مع فريق معالجتك، حيث سيكون بوسعهم تقديم المشورة لك وبحث خياراتك. ويقوم طبيبك النفساني بإعداد خطة المغادرة لتقديمها إلى المحكمة. ويمكن إشراكك في التخطيط للمأذونية الممتدة، ويتم أخذ تفضيلاتك بالاعتبار. وتتضمن الخطة تقييماً لاحتياجاتك لمتابعة المعالجة ودعمك في المجتمع، وأفضل طريقة يمكن من خلالها تلبية هذه الاحتياجات. وسوف تبين أيضاً ما إذا كان فريق المعالجة يدعم طلبك أم لا.

ويقوم طبيبك النفساني بإرسال تقرير سريري وخطة المغادرة إلى المحكمة. ويتم إعطاؤك وإعطاء ممثلك نسخة عنها. ولك الحق بحضور جلسة المحكمة وأن يكون لك محام لتمثيلك. ويقوم طبيبك النفساني وأعضاء آخرون من فريق المعالجة بتقديم أدلة في جلسة المحكمة، كما سيكون بوسعك أنت وممثلك تقديم الأدلة.

قد تقوم المحكمة بالموافقة على طلبك إذا اقتنعت بأن منحك المأذونية لن يعرض بشكل كبير سلامتك أو سلامة أفراد المجتمع للخطر. وتقوم المحكمة بوضع شروط على المأذونية - مثل المكان الذي ستعيش فيه، وأين ومتى يتوجب عليك تلقي المعالجة.

ويمكن منح المأذونية الممتدة لفترة أقصاها ١٢ شهراً، ويمكنك عند نهاية هذه الفترة تقديم طلب إلى المحكمة لتجديد المأذونية الممتدة. ويتعين عليك تقديم طلبك للتجديد قبل موعد انتهاء المأذونية بمدة كافية.

إذا رفضت المحكمة طلبك، لك الحق بالاستئناف ضد قرار المحكمة إلى محكمة الاستئناف.

تعليق مأذونية ممتدة

يمكن تعليق مأذونيتك الممتدة إذا كان رئيس الأطباء النفسانيين يعتقد في أي وقت بأن سلامتك أو سلامة أفراد المجتمع سوف تكون عرضة بشكل كبير للخطر. ويقوم رئيس الأطباء النفسانيين بإعطائك إشعار خطي بالتعليق ويجب عليك العودة إلى خدمة الصحة العقلية. إذا لم تقم بالعودة بوسع الشرطة أو أشخاص محددین اعتقالك في أي وقت.

إذا رفضت المحكمة طلبك، لا يمكنك تقديم طلب مرة أخرى لمدة ثلاث سنوات على الأقل، إلا إذا حددت المحكمة فترة أقصر. ولك الحق بالاستئناف ضد قرار المحكمة إلى محكمة الاستئناف.

وبوسع طبيبك النفساني، أو المدير العام لدائرة الخدمات البشرية، أو مدير النيابة العامة، أو وزير العدل في ولاية فيكتوريا، تقديم طلب لتعديل الأمر.

مراجعة رئيسية

تقوم المحكمة عند إصدارها أمر بوضعك تحت الإشراف الاحتجائي بتحديد مدة تدعى "الفترة الإسمية". ويجب على المحكمة قبل انتهاء الفترة الإسمية بثلاثة أشهر على الأقل إجراء مراجعة رئيسية لمدى تقدمك. ولا يتم إجراء المراجعة الرئيسية إلا إذا كنت عند انتهاء الفترة الإسمية لا تزال خاضعاً لأمر بوضعك تحت الإشراف. إذا قامت المحكمة بإخراجك من الإشراف قبل انتهاء الفترة الإسمية فلا داع حينذاك لإجراء مراجعة رئيسية.

إن الغرض من إجراء المراجعة الرئيسية هو لتقرير ما إذا كان يمكن إخراجك من الأمر الاحتجائي إلى أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي. ويجب على المحكمة تغيير أمرك إلى أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي إلا إذا كانت مقتنعة بأن سلامتك أو سلامة أفراد المجتمع سوف تكون عرضة بشكل كبير للخطر.

إذا قامت المحكمة بإخراجك إلى أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي سيكون باستطاعتك العيش في المجتمع وفق الشروط التي تقررها المحكمة.

إذا لم تقم المحكمة بإخراجك إلى أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي لك الحق بالاستئناف إلى محكمة الاستئناف.

وتقوم المحكمة تلقائياً بإجراء مراجعة لوضعك كل خمس سنوات على الأقل بعد أول مراجعة رئيسية، أثناء بقائك تحت أمر بالإشراف.

أوامر الوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي

إذا كان قد تم إدخالك إلى خدمة الصحة العقلية لأنك لم تتقيد بأمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي، يجب الإفراج عنك خلال ٤٨ ساعة إلا إذا تم تقديم طلب إلى المحكمة لتعديل الأمر.

ويجب على المحكمة، في حال تقديم طلب، عقد جلسة بأقرب وقت ممكن. ولك الحق بحضور جلسة المحكمة وأن يكون لك محام لتمثيلك. ويقوم طبيبك النفساني وأعضاء آخرون من فريق المعالجة بتقديم أدلة في جلسة المحكمة،

إذا لم يتم رفع التعليق خلال ٤٨ ساعة، يقوم رئيس الأطباء النفسانيين بتقديم طلب إلى المحكمة لإلغاء مآذونيتك الممتدة. ويجب على المحكمة عقد جلسة بأقرب وقت ممكن. ولك الحق بحضور جلسة المحكمة وأن يكون لك محام لتمثيلك. ويقوم طبيبك النفساني وأعضاء آخرون من فريق المعالجة بتقديم أدلة في جلسة المحكمة. وسيكون بوسعك أنت وممثلك تقديم الأدلة وشرح وجهة نظرك حول القضية. وتقوم المحكمة باتخاذ قرارها، وسوف:

- تقوم برفع التعليق، ويتم حينذاك الإفراج عنك للعيش في المجتمع مرة أخرى تحت مآذونية ممتدة. وقد تقوم المحكمة أيضاً بتغيير شروط المآذونية.
- أو
- تقوم بإلغاء مآذونيتك الممتدة، ويجب عليك حينذاك البقاء في خدمة الصحة العقلية كمريض خاضع لأحكام قضائية.

مغادرة خدمة الصحة العقلية

العيش في المجتمع

يحتوي هذا القسم من الكتيب على معلومات عن حقوقك ومستحققاتك بموجب قانون الجرائم (العجز العقلي وعدم الملاءمة للمحاكمة)، أو قانون الجرائم الفيدرالي، بخصوص مغادرة الخدمة للعيش في المجتمع. وتعتمد طريقة الإفراج عنك من خدمة الصحة العقلية على كيفية إدخالك إلى الخدمة.

أوامر الوضع تحت الإشراف الاحتجائي

تعديل أمر الوضع تحت الإشراف

إذا قمت بتكملة ١٢ شهراً على الأقل من مآذونية ممتدة، يمكنك تقديم طلب إلى المحكمة التي أصدرت أمر الوضع تحت الإشراف لتعديله إلى أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي. وبوسع المحكمة إصدار أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي إذا اقتنعت بأن سلامتك وسلامة أفراد المجتمع لن تكون معرضة بشكل كبير للخطر. وسوف تأخذ المحكمة بالاعتبار ما إذا كنت قد تقيدت بشروط المآذونية الممتدة.

إذا أفرجت المحكمة عنك تحت أمر بالوضع تحت الإشراف غير الاحتجائي سوف تكون قادراً على العيش في المجتمع، وفق الشروط التي تضعها المحكمة.

ويقوم وزير العدل بالحصول على تقارير عنك من طبيب نفسي أو إحصائي بعلم النفس، ومن طبيب، ومن أي شخص آخر يختاره. ويمكنك أنت أو شخص آخر نيابة عنك إرسال معلومات إلى وزير العدل، على سبيل المثال لشرح لماذا يتعين السماح لك بالعيش في المجتمع تحت أمر الإفراج. ويمكنك الطلب من أحد أعضاء فريق المعالجة، أو صديق أو أحد أفراد العائلة، أو محام، أو زائر اجتماعي، مساعدتك في القيام بذلك.

إذا قام وزير العدل بإصدار أمر الإفراج، فسوف يدوم لبقية الفترة المحددة في أمر المحكمة أو لمدة خمس سنوات، أيهما أقصر. وسوف يتضمن أمر الإفراج شروطاً مثل أين يجب أن تعيش، وما هي المعالجة التي يجب عليك تلقيها. ويستطيع وزير العدل إلغاء أمر الإفراج عنك إذا لم تتقيد بشروط الأمر. وإذا حدث ذلك، فسوف يتم اعتقالك وأخذك إما إلى مستشفى أو إلى السجن.

الشكاوى

يتوجب معاملتك بكرامة واحترام، وحمايتك من سوء المعاملة عند تلقيك للمعالجة والرعاية من خدمة الصحة العقلية. ويمكنك تقديم شكوى إذا كنت غير راض عن أي من نواحي معالجتك أو رعايتك. ومن الخطوات المفيدة للبدء بذلك هي التحدث مع منسق حالتك أو الممرضة الرئيسية أو عضو آخر من أعضاء فريق المعالجة، أو الموظف المسؤول عن تنسيق الشكاوى، أو ممثل المرضى في المستشفى، أو مدير الطب النفسي في خدمة الصحة العقلية.

ويمكنك أيضاً تقديم شكوى مباشرة إلى مفوض الخدمات الصحية Health Services Commissioner بالاتصال على الرقم 8601 5200، أو إلى رئيس الأطباء النفسيين Chief Psychiatrist على الرقم 1300 767 299.

إذا كنت بحاجة إلى مساعدة بتقديم شكاوى يمكنك الطلب من شخص تثق به مساعدتك، وقد يكون هذا الشخص أحد أعضاء فريق المعالجة، أو أحد أصدقائك أو أفراد عائلتك، أو محامياً، أو زائراً اجتماعياً.

مثل كيف أخفقت في التقيّد بأمر الوضع تحت الإشراف غير الاحتجّازي. وسيكون بوسعك أنت وممثلك تقديم الأدلة وشرح وجهة نظرك حول القضية. وتقوم المحكمة باتخاذ قرارها، وسوف:

- تقوم بالإفراج عنك من خدمة الصحة العقلية ووضعك تحت أمر بالإشراف غير الاحتجّازي، وقد تقوم أيضاً بتغيير شروط الأمر.

- تقوم بوضعك تحت أمر بالإشراف الاحتجّازي. إذا وضعتك المحكمة تحت أمر بالإشراف الاحتجّازي، يجب عليك البقاء في خدمة الصحة العقلية كمريض خاضع لأحكام قضائية.

المرضى الخاضعون لأحكام قضائية بموجب القانون الفيدرالي

التخريج من الأمر

إذا كنت مريضاً خاضعاً لأحكام قضائية بموجب القانون الفيدرالي، يتم تخريجك من أمر المحكمة عند انتهاء الفترة المحددة في الأمر، ولن تعود مريضاً خاضعاً لأحكام قضائية بموجب القانون الفيدرالي. ويمكنك حينذاك بحث مواصلة المعالجة على أساس طوعي مع طبيبك النفسي أو منسق حالتك.

أمر الإفراج

خلال فترة بقاءك مريضاً خاضعاً لأحكام قضائية بموجب القانون الفيدرالي، يقوم وزير العدل الفيدرالي بمراجعة وضعيتك مرة على الأقل كل ستة أشهر، لمعرفة ما إذا كان يمكن الإفراج عنك من خدمة الصحة العقلية على أساس أمر الإفراج.

وتتيح أوامر الإفراج للمرضى الخاضعين لأحكام قضائية بموجب القانون الفيدرالي العيش في المجتمع تحت أية شروط يضعها وزير العدل الفيدرالي.

وعند تقرير ما إذا كان يتعين إصدار أمر الإفراج يجب أن يكون وزير العدل مقتنعاً بأنك لا تشكل تهديداً أو خطراً على نفسك أو على المجتمع.

5th Floor, 436 Lonsdale Street, Melbourne 3000
هاتف: 9603 9500
مكالمة مجانية: 1300 309 337

- مفوضية تكافؤ الفرص وحقوق الإنسان في فيكتوريا
Victorian Equal Opportunity and Human Rights Commission، تساعد الناس في حل الشكاوى حول التمييز، ولها وظائف محددة بخصوص ميثاق حقوق الإنسان ومسؤولياته، ويمكنها تقديم المشورة حول الميثاق.

وتشمل الخدمات خط هاتفي للاستفسارات، وخدمة لحل الشكاوى سرية ومجانية وحيادية.

Level 3, 380 Lonsdale Street, Melbourne 3000
هاتف: 9281 7100
مكالمة مجانية: 1800 13 41 42
الإنترنت: www.humanrightscommission.vic.gov.au

- رئيس الأطباء النفسيين The Chief Psychiatrist، موظف كبير في دائرة الخدمات البشرية يتم تعيينه بموجب قانون الصحة العقلية، ويضطلع بمسؤوليات معينة بالنسبة للأشخاص الذين يتلقون خدمات الصحة العقلية. وتشمل صلاحياته التحقيق في الشكاوى وقضايا أخرى واتخاذ التدابير اللازمة.

50 Lonsdale Street, Melbourne 3000
هاتف: 9096 7571
مكالمة مجانية: 1300 767 299

- مفوض الخدمات الصحية The Health Services Commissioner، مفوض مستقل يقوم بالتحقيق في شكاوى مستهلكي الرعاية الصحية حول الخدمات الصحية والمساعدة في حلها، ومن ضمنها خدمات الصحة العقلية. وبوسع المفوض مساعدة المرضى في الاطلاع على المعلومات الصحية المتعلقة بهم.

30th Floor, 570 Bourke Street, Melbourne 3000
هاتف: 8601 5200
مكالمة مجانية: 1800 136 066

- المحقق العام The Ombudsman، يقوم المحقق العام بالتحقيق في الشكاوى حول الدوائر الحكومية.

3rd Floor, 459 Collins Street, Melbourne 3000
هاتف: 9613 6222
مكالمة مجانية: 1800 806 314

يمكنك أيضاً سؤال مدير حالتك أو أي من أعضاء فريق المعالجة حول المنظمات ومجموعات الدعم المحلية الأخرى التي قد يكون بوسعها مساعدتك.

جهات اتصال هامة

مدرج أدناه المنظمات التي يمكنك الاتصال بها للحصول على المساعدة والمزيد من المعلومات.

- مجلس مآذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية Forensic Leave Panel، مجلس مستقل وظيفته الأساسية النظر في طلبات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية للحصول على مآذونية.

50 Lonsdale Street, Melbourne 3000
مكالمة مجانية: 1800 222 987
فاكس: 9096 6130

- الزائرون الاجتماعيون Community Visitors، أشخاص يقومون بزيارة خدمات الصحة العقلية مرة في الشهر على الأقل، للتحقيق في كفاية خدمات ومرافق المعالجة والعناية بالمرضى، وتقصي الشكاوى، وتقديم تقارير عن تحقيقاتهم واستقصاءاتهم.

5th Floor, 436 Lonsdale Street, Melbourne 3000
هاتف: 9603 9500
مكالمة مجانية: 1300 309 337

- المركز القانوني للصحة العقلية Mental Health Legal Centre، خدمة قانونية مستقلة متخصصة في القضايا القانونية المتعلقة بالصحة العقلية. وقد يكون بوسع المركز الترتيب لممثل قانوني لك في جلسات مجلس مآذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية، أو تقديم المشورة حول قضايا قانونية أخرى.

9th Floor, 10 - 16 Queen Street, Melbourne 3000
هاتف: 9629 4422
مكالمة مجانية: 1800 555 887

- المساعدة القانونية في فيكتوريا Victoria Legal Aid، تقدم مشورة قانونية مجانية حول مجموعة من القضايا، وقد تقدم أيضاً مساعدة قانونية إذا كنت غير قادر على تحمل دفع أتعاب محام خاص، وقد يكون بوسعها المساعدة في التمثيل القانوني في جلسات مجلس مآذونيات المرضى الخاضعين لأحكام قضائية.

350 Queen Street, Melbourne 3000
هاتف: 9269 0234
مكالمة مجانية: 1800 677 402

- المدافع العام The Public Advocate، يقدم المدافع العام المساعدة والمشورة والمدافعة للأشخاص الذين لديهم شكاوى خطيرة حول الخدمات والمعالجة في خدمات الصحة العقلية والإعاقة.

الكتيبات المطبوعة في سلسلة "حول حقوقك About your rights":

- مريض خاضع للمعالجة ضد إرادته *Involuntary patients*
- أوامر المعالجة الإجبارية المقيّدة
Restricted involuntary treatment orders
- مريض خاضع للحجز الاحترازي *Security patients*
- مريض خاضع لأحكام قضائية *Forensic patients*
- المعالجة بالتشنيج الكهربائي
Electroconvulsive therapy
- معالجة كبيرة غير نفسية
Major non-psychiatric treatment
- أوامر الوضع تحت الإشراف غير الاحتجازي
Non-custodial supervision orders

الكتيبات الأخرى في سلسلة "حول حقوقك About your rights":

- مريض خاضع لأحكام قضائية (أوامر الحبس الاحتياطي
وأوامر التصرف المؤقتة) *Forensic (remand and interim disposition order) patients*
- مواصلة المعالجة (القسم 12A-12D) لمريض خاضع
للمعالجة ضد إرادته
Continuing treatment (section 12A-12D) involuntary patients
- أوامر التقييم وأوامر التشخيص والتقييم والمعالجة
Assessment orders and diagnosis, assessment and treatment orders
- الجراحة الدماغية النفسية *Psychosurgery*

هذه الكتيبات وكتيبات أخرى متوفرة على موقع الإنترنت
www.health.vic.gov.au/mentalhealth مطبوعة بأحرف
كبيرة، كما تتوفر كتيبات مختارة بلغات أخرى.

إصدار قسم الصحة العقلية والمخدرات، دائرة الخدمات البشرية في حكومة ولاية فيكتوريا،
ملبورن، فيكتوريا، استراليا.

الحقوق محفوظة لدائرة الخدمات البشرية، ولاية فيكتوريا، ٢٠٠٨.
يمكن إعادة إصدار هذه المطبوعة بأكملها أو أجزاء منها شريطة الإقرار بحقوق التأليف والنشر.
أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (080519)
مُصرّح بها من قبل حكومة ولاية فيكتوريا، ملبورن.

هل تحتاج إلى هذا الكتيب بنسق آخر؟

إذا كنت بحاجة إلى هذا الكتيب بنسق آخر يتعين عليك التحدّث مع منسق حالتك أو أي من
أعضاء فريق المعالجة.